

سنن الدارقطني

34 - حدثنا موسى بن جعفر بن قرين نا حفص بن عمر الرقي نا بن الأصبهاني نا شريك عن قيس بن وهب ومجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال أصبنا سبايا يوم أوطاس فقال رسول الله ﷺ لا يطاق رجل حاملا حتى تضع حملها ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة